



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القميص، الكورتنج، الخ؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخل بالحدود الشرعية التي وضعت للمرأة في اللباس. فالمرأة يجب أن تلبس ما يستر جسدها ويحفظ عفتها، ولا تشبه ملابس الرجال.

والمرأة التي تلبس ملابس الرجال، فإنها تتعدى حدود الله تعالى، وتكون في خطر عظيم. فالله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ مَسْجُونَ أَيَّامًا مَّا يَلْتَمِسُونَ فِيهَا عَصَصَةً لِيَسْتَأْذِنُوا بَلِ اغْتِيَابُ أَسْوَاقِهِمْ كَسِتَاتٍ لِّلنِّسَاءِ فَمَّا تَبَسَّمْنَهُمْ فِيهَا رَأَى فِيهَا عُصَافِرًا كَثِيرًا سَوِيًّا فِيهَا فَمَن كَانَ فِيهَا مِنَّا فَلْيُحَرِّمْ يَوْمَئِذٍ تَلْبُسَهُمْ لِيَخْلُؤُنَا فِي الْبُيُوتِ وَفِيهَا نَسْتَكِنُ وَفِيهَا نَمُوتُ وَفِيهَا نَحْيَا لَئِن لَّمْ يَكُنِ الْإِنسَانُ لِرَبِّهِمْ كَاذِبًا﴾ [التين: 26-32].

فالمرأة التي تلبس ملابس الرجال، فإنها تتعدى حدود الله تعالى، وتكون في خطر عظيم. فالله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ مَسْجُونَ أَيَّامًا مَّا يَلْتَمِسُونَ فِيهَا عَصَصَةً لِيَسْتَأْذِنُوا بَلِ اغْتِيَابُ أَسْوَاقِهِمْ كَسِتَاتٍ لِّلنِّسَاءِ فَمَّا تَبَسَّمْنَهُمْ فِيهَا رَأَى فِيهَا عُصَافِرًا كَثِيرًا سَوِيًّا فِيهَا فَمَن كَانَ فِيهَا مِنَّا فَلْيُحَرِّمْ يَوْمَئِذٍ تَلْبُسَهُمْ لِيَخْلُؤُنَا فِي الْبُيُوتِ وَفِيهَا نَسْتَكِنُ وَفِيهَا نَمُوتُ وَفِيهَا نَحْيَا لَئِن لَّمْ يَكُنِ الْإِنسَانُ لِرَبِّهِمْ كَاذِبًا﴾ [التين: 26-32].

والمرأة التي تلبس ملابس الرجال، فإنها تتعدى حدود الله تعالى، وتكون في خطر عظيم. فالله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ مَسْجُونَ أَيَّامًا مَّا يَلْتَمِسُونَ فِيهَا عَصَصَةً لِيَسْتَأْذِنُوا بَلِ اغْتِيَابُ أَسْوَاقِهِمْ كَسِتَاتٍ لِّلنِّسَاءِ فَمَّا تَبَسَّمْنَهُمْ فِيهَا رَأَى فِيهَا عُصَافِرًا كَثِيرًا سَوِيًّا فِيهَا فَمَن كَانَ فِيهَا مِنَّا فَلْيُحَرِّمْ يَوْمَئِذٍ تَلْبُسَهُمْ لِيَخْلُؤُنَا فِي الْبُيُوتِ وَفِيهَا نَسْتَكِنُ وَفِيهَا نَمُوتُ وَفِيهَا نَحْيَا لَئِن لَّمْ يَكُنِ الْإِنسَانُ لِرَبِّهِمْ كَاذِبًا﴾ [التين: 26-32].

[المصدر: (السنة النبوية وعلومها)]

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، القميص، الكورتنج، الخ؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخل بالحدود الشرعية التي وضعت للمرأة في اللباس. فالمرأة يجب أن تلبس ما يستر جسدها ويحفظ عفتها، ولا تشبه ملابس الرجال.

والمرأة التي تلبس ملابس الرجال، فإنها تتعدى حدود الله تعالى، وتكون في خطر عظيم. فالله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ مَسْجُونَ أَيَّامًا مَّا يَلْتَمِسُونَ فِيهَا عَصَصَةً لِيَسْتَأْذِنُوا بَلِ اغْتِيَابُ أَسْوَاقِهِمْ كَسِتَاتٍ لِّلنِّسَاءِ فَمَّا تَبَسَّمْنَهُمْ فِيهَا رَأَى فِيهَا عُصَافِرًا كَثِيرًا سَوِيًّا فِيهَا فَمَن كَانَ فِيهَا مِنَّا فَلْيُحَرِّمْ يَوْمَئِذٍ تَلْبُسَهُمْ لِيَخْلُؤُنَا فِي الْبُيُوتِ وَفِيهَا نَسْتَكِنُ وَفِيهَا نَمُوتُ وَفِيهَا نَحْيَا لَئِن لَّمْ يَكُنِ الْإِنسَانُ لِرَبِّهِمْ كَاذِبًا﴾ [التين: 26-32].

فالمرأة التي تلبس ملابس الرجال، فإنها تتعدى حدود الله تعالى، وتكون في خطر عظيم. فالله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ مَسْجُونَ أَيَّامًا مَّا يَلْتَمِسُونَ فِيهَا عَصَصَةً لِيَسْتَأْذِنُوا بَلِ اغْتِيَابُ أَسْوَاقِهِمْ كَسِتَاتٍ لِّلنِّسَاءِ فَمَّا تَبَسَّمْنَهُمْ فِيهَا رَأَى فِيهَا عُصَافِرًا كَثِيرًا سَوِيًّا فِيهَا فَمَن كَانَ فِيهَا مِنَّا فَلْيُحَرِّمْ يَوْمَئِذٍ تَلْبُسَهُمْ لِيَخْلُؤُنَا فِي الْبُيُوتِ وَفِيهَا نَسْتَكِنُ وَفِيهَا نَمُوتُ وَفِيهَا نَحْيَا لَئِن لَّمْ يَكُنِ الْإِنسَانُ لِرَبِّهِمْ كَاذِبًا﴾ [التين: 26-32].

والمرأة التي تلبس ملابس الرجال، فإنها تتعدى حدود الله تعالى، وتكون في خطر عظيم. فالله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ مَسْجُونَ أَيَّامًا مَّا يَلْتَمِسُونَ فِيهَا عَصَصَةً لِيَسْتَأْذِنُوا بَلِ اغْتِيَابُ أَسْوَاقِهِمْ كَسِتَاتٍ لِّلنِّسَاءِ فَمَّا تَبَسَّمْنَهُمْ فِيهَا رَأَى فِيهَا عُصَافِرًا كَثِيرًا سَوِيًّا فِيهَا فَمَن كَانَ فِيهَا مِنَّا فَلْيُحَرِّمْ يَوْمَئِذٍ تَلْبُسَهُمْ لِيَخْلُؤُنَا فِي الْبُيُوتِ وَفِيهَا نَسْتَكِنُ وَفِيهَا نَمُوتُ وَفِيهَا نَحْيَا لَئِن لَّمْ يَكُنِ الْإِنسَانُ لِرَبِّهِمْ كَاذِبًا﴾ [التين: 26-32].

<https://sunnah.global/hadeeth/bn/show/11218>

